

الوزير

قرار رقم ١١٣

يتعلق بتجميد عمل مكتب رقم (٥٢١) الرائد للمقاولات والتجارة

ان وزير العمل،
بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ (تشكيل الحكومة)،
بناء على المرسوم رقم ١٧٥٦١ تاريخ ١٩٤٦/٩/١٨ (تنظيم عمل الاجانب وتعديلاته)
بناء على القرار رقم ١/٤١ تاريخ ١٤١/٥/١١ (تنظيم عمل مكاتب استقدام العاملات)
بناء على القرار رقم ١/٦٩ تاريخ ٢٠٢٢/٥/٢٧ (اعتماد آلية لتصنيف مكاتب الاستقدام)
بناء على المذكرة رقم ١/١٤ تاريخ ٢٠٢٣/٧/١٢ (تسجيل نقاط سوداء في سجل مكتب استقدام)
وحيث ان مقتضيات المصلحة العامة وحسن سير العمل في ما يتعلق باستقدام العاملات بالخدمة المنزلية
تفرض اتخاذ اجراءات رادعة بحق المكاتب المخالفة للانظمة والقرارات المرعية الاجراء
وحيث تبين نتيجة التدقيق باوضاع المكتب (٥٢١) الرائد للمقاولات والتجارة استمراره بمخالفة احكام
القرار ١/٤١ ، على الرغم من تنبيهه وتسجيل اربع نقاط سوداء في سجله.

يقرر ما يلى:

المادة الاولى: يضاف نقاط سوداء عدد ٢ (اثنان) في سجل المكتب رقم (٥٢١) الرائد للمقاولات والتجارة
ويجمد عمله للاسباب المبينة اعلاه.

المادة الثانية: يبلغ هذا القرار لمن يلزم.

وزير العمل

مصطفى بيبرم



٢/١١٣

يبلغ الى:

- المدير العام بالانابة
- المصالح والدوائر
- المعلوماتية / المحفوظات
- أصحاب العلاقة